الكندري اطلع على أوضاع العمل الخيري من وفد جمعية الإصلاح الاجتماعي

رئيس مجلس الأمة بالإنابة عيسى الكندري خلال استقباله وفد جمعية الاصلاح

استقبل رئيس مجلس الأمة بالإنابة عيسى الكندري في مكتبه امس وفد مجلس إدارة جمعية الإصلاح الاجتماعي المكون من رئيس مجلس الإدارة حمود حمد الرومي ونائب الرئيس يوسف العبدالرحيم والأمين العام يعقوب الأنصاري ومدير إدارة النشاط الدعوي والتربوي محمد العمر ومشعل الزير.

وتطرق الوفد لمواضيع عدة وأكد أهمية التكامل في الأدوار المجتمعية التي تبني الوطن وأن الجميع شركاء في تنمية الكويت الحبيبة.

وتم اطلاع رئيس مجلس الأمة بالإنابة عيسى الكندري على أوضاع العمل الخيري الذي تفتخر الكويت بإنجازاته الشعبية والرسمية متمثلة بدور صاحب السمو الإنساني على مستوى الأمة والعالم، وتم تداول أنشطة الجمعية ودورها المجتمعي عبر المحاضن التربوية والأندية الشبابية ولجان النشر.

وفي الختام أشاد وفد الإصلاح بالتعاون المثمر للمؤسسة التشريعية ممثلة بمجلس الأمة والتشجيع المستمر الذي تبديه القيادة السياسية في ظل قيادة حضرة صاحب السمو أمير البلاد وولي عهده الأمين حفظهما الله تعالى.

مقارنة بأسعارها في الدول العربية ودول مجلس التعاون الخليجي

الطبطبائي: ما أسباب ارتفاع أسعار الأدوية وهل تخضع الصيدليات للرقابة؟

د. وليد الطبطبائي

هل تقوم وزارة الصحة بتقديم دعم للصيدليات الخاصة وبخاصة للأدوية؟

وجه النائب د. وليد الطبطبائي سؤالا إلى وزير الصحة د. جمال الحربي بشأن تزايد أسعار الدواء في الكويت.

وقال الطبطبائي في مقدمة سؤاله: سعيا من أجل النهوض بالمستوى الصحي للمستشفيات والمراكز الصحية الحكومية والخاصة، مع تزايد شكاوى المواطنين والمقيمين من تزايد أسعار الدواء في الكويت، بحيث أصبح سعر الدواء بالكويت يتعدى في بعض الأحيان خمسة اضعاف قيمته الفعلية مقارنة ببباقي البلدان العربية ودول مجلس التعاون الخليجي، وبخاصة أدوية الأمراض المزمنة والتي لا يمكن أن يتخلى عنها المريض ويستخدمها بشكل يومي، وكذلك المستشفيات الخاصة وارتفاع الأسعار فيها بشكل مبالغ فيها.

طالب الطبطبائي تزويده وإفادته بما يأتي:

أولا:ـ فيما يخص شركات الادوية والصيدليات:

أ ـ يرجى تزويدي بكشف مفصل لشركات الادوية المعتمدة لدى وزارة الصحة مزود بالأدوية المرخصة لكل شركة على حدة، وكذلك تحديد الجهات التي يحق لها المشاركة في الشراء المباشر أو الممارسات أو المناقصات.

ب ـ ما أسباب ارتفاع أسعار الأدوية في الكويت مقارنة بأسعارها في الدول العربية ودول مجلس التعاون الخليجي؟

ت ـ ما آلية الوزارة في تحديد الأسعار الادوية للقطاع الخاص؟

ث ـ هل هناك دراسات لمقارنة أسعار الادوية بالصيدليات بين الكويت وباقي دول الخليج والوطن العربي والعالم؟ إذا كانت الإجابة بنعم فيرجى تزويدي بنسخة منها، وإذا كان الجواب بالنفي، فلماذا؟ وهل هناك نية لدى الوزارة لمتابعة هذا الملف وعلاجه؟

ج ـ هل تخضع جميع الصيدليات للرقابة من قبل وزارة الصحة من حيث الأسعار وتاريخ انتاج وانتهاء الصلاحية؟ يرجى افادتي وبالتفصيل بتلك الآلية ان وجدت.

ح ـ هل تقوم وزارة الصحة بتقديم دعم للصيدليات الخاصة وبخاصة للأدوية؟

ثانيا: فيما يخص المستشفيات والعيادات الخاصة:

1 ـ هل لوزارة الصحة دور رقابي على العيادات والمستشفيات الخاصة؟ يرجى افادتي بطبيعة تلك الرقابة إن وجدت.

2 ـ هل هناك خطة أو توجه لدى الوزارة لتحديد أسعار المراجعة (الكشف) بالعيادات الطبية والمستشفيات الخاصة لمنع الاستغلال؟ إذا كان الجواب بالنفي، فما مبررات ذلك؟

من خلال الإعارة أو التعاقد برتب عسكرية معادلة لرتبهم الأصلية في بلدهم

«الداخلية» قبول غير الكويتيين ضباطاً اختصاصيين أو خبراء بالجيش

سامح عبدالحفيظ

عسكر العنزي متوسطا ناصر الدوسري وصلاح خورشيد خلال اجتماع اللجنة

وافقت لجنة الشؤون الداخلية والدفاع البرلمانية خلال اجتماعها امس على تعديل المادة 29 من القانون رقم 32 لسنة 1967 في شأن الجيش وبما يتيح قبول غير الكويتيين في بعض التخصصات.

وذكر رئيس اللجنة النائب عسكر العنزي في تصريح بمجلس الامة أمس أن اللجنة أقرت التعديل والذي ينص على أن يستبدل بنص المادة 29 من القانون 32 لسنة 1967 النص التالي «يجوز قبول غير الكويتيين ضباطا اختصاصيين أو خبراء في الجيش مؤقتا عن طريق الإعارة أو التعاقد على أن تكون رتبهم العسكرية معادلة لرتبهم الأصلية في بلدهم وذلك بالشروط الموضوعة التي يصدر بها مرسوم خلال ثلاثة أشهر، ويجوز عند الحاجة قبول تطوع غير الكويتيين في وظائف الجيش كخبراء أو ضباط صف».

وأعلن العنزي أنه سيتم توقيع طلب باستعجال نظر هذا القانون مطلع دور الانعقاد المقبل في اول جلستين على ابعد تقدير لاسيما مع وجود توافق بين الحكومة والنواب عليه.

وعن سبب عدم قصر التعديل على البدون فقط، قال العنزي إن المشكلة تكمن في تعسف الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية والذي أوقع الظلم والبهتان على بعض اخواننا غير محددي الجنسية والذين تم إجبارهم على التوقيع على جنسيات غير موجودة لديهم أو من تم تعديل وضعه إلى جنسيات أخرى، مبينا ان التعديل الذي أقرته اللجنة كان أشمل وأوسع كي لا يكون لدى وزارة الدفاع عذر في عدم قبول «البدون».

وعن رفع سن القبول في الجيش إلى 36 سنة، قال العنزي إن وزير الدفاع أبدى في وقت سابق موافقة على ذلك، على أن يتم في مرحلة مقبلة بعد أن يخف الضغط عن الكليات في هذه المرحلة.

وأشاد العنزي بنائب رئيس الوزراء ووزير الدفاع الشيخ محمد الخالد، وقال «بيض الله وجهك لأنك أنصفت اخواننا البدون بهذا التعديل»، مؤكدا أن اجدادهم وآباءهم ضحوا بأرواحهم من أجل الكويت في الحروب العربية وحرب تحرير الكويت.

من جانب آخر، أعلن رئيس اللجنة النائب عسكر العنزي أن طلبا موقعا من عشرة نواب سيتم تقديمه لاستعجال نظر تقرير لجنة الداخلية والدفاع بتحديد عدد من يجوز تجنيسهم خلال العام الحالي لنظره في أول أو ثاني جلسة لدور الانعقاد المقبل، مطالبا النواب بضرورة التعاون في اقرار هذين القانونين بأسرع وقت ممكن.

ردا على بنود وردت في استجواب الكندري والعدساني

العبدالله يستوضح: تحديد المخالفات الصارخة وأوجه الهدر ومخالفات قرارات «الوزراء» و«الخدمة المدنية» وتضخم مصروفات «الإعلام»

ماضي الهاجري

رياض العدساني

د. عبدالكريم الكندري

قدم وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء ووزير الإعلام بالوكالة الشيخ محمد العبدالله استيضاحا حول بعض البنود الواردة في الاستجواب المقدم له من قبل النائبين د.عبدالكريم الكندري ورياض العدساني.

وقال العبدالله وفقا لما ورد في استيضاحه: نود الاحاطة انه اعمالا لحكم المادة 134 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة من وجوب تقديم الاستجواب كتابة مبينا فيه بصفة عامة وبإيجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها.

وما اكدته المحكمة الدستورية ـ في قرارها الصادر في الطلب المقيد برقم 8 لسنة 2004 والخاص بطلب تفسير المادتين 100 و101 من الدستور من ان يكون موضوع الاستجواب واضحا ومنصبا على وقائع محددة وآلا يكون غامضا مبهما اذ ان من شأن هذا الغموض والإبهام تعذر حصر المعلومات التي يلزم جمعها استعدادا لمناقشته، فضلا عن ان المسؤولية الوزارية يجب ان تقوم على عناصر واضحة كي تثار مسؤولية المستجوب بشأنه، تحصر اسانيدها فلا يؤخذ على حين غرة ومن ثم فانه لا يجوز اقحام موضوعات جديدة اخرى على طلب الاستجواب اثناء مناقشته، الا ما كان متعلقا بوقائع تفصيلية ترتبط بحكم اللزوم بموضوع طلب الاستجواب.

وما استقرت عليه الاعراف البرلمانية من ضرورة طلب تفصيل المجمل وبيان المجهل وكشف الغامض الذي يشوب محاور الاستجواب، بحسبان انها ليست مطلبا للوزير المستجوب فحسب ولكنها تعد ضرورية لتكون كل البيانات والادلة والمستندات التي تؤكد ما تضمنه الاستجواب من مخالفات تحت نظر باقي الإخوة النواب اعضاء مجلس الامة ليقف الجميع على أرضية واحدة ليتمكنوا من اصدار حكمهم في هذا الاستجواب على اساس موضوعي عادل يراعي الله والضمير.

لذلك واحتراما للمبادئ الدستورية المشار إليها وسعيا لدراسة الاستجواب من جميع جوانبه وتحديد الوقائع المحصورة الأسانيد ليمكن الرد عليها فإنني أطلب التالي:

1ـ تحديد المخالفات الصارخة واستباحة المال العام، والمخالفات التي تفاقمت والهدر الذي زاد وعدم الضبط دون الالتزام بأوجه الصرف المشار اليها جميعا في الصفحة رقم 2 من صحيفة الاستجواب.

2ـ المخالفات التي قامت بها الأمانة العامة لمجلس الوزراء لكل من:

- قرارات مجلس الوزراء.
- قرارات مجلس الخدمة المدنية.
- تعاميم ديوان الخدمة المدنية.
- قانون المناقصات العامة.
- قواعد تنفيذ الميزانية.

وهي المخالفات التي وردت الاشارة اليها جميعها في الصفحة رقم 9 من صحيفة الاستجواب دون بيان المخالفة وعناصرها وماهيتها او ما يمكن الاستدلال منه عليها.

3ـ تحديد المصروفات التي تضخمت لدى وزارة الاعلام بما يتعارض مع سياسة الحكومة وعناصر عدم التوازن بين مصروفات وايرادات الخدمات التي تقدمها الوزارة والتي وردت الاشارة اليها في الصفحة رقم 11 من الاستجواب.

لذا يرجى التكرم بالطلب من الاخوين النائبين المستجوبين تحديد الوقائع المحددة تفصيلا في البنود المشار اليها وتزويدنا بجميع الوثائق والمستندات التي تقوم عليها الاتهامات في هذه البنود حتى لا تكون المناقشة في امور وموضوعات عامة واتهامات مرسلة بلا دليل.

الحويلة: الأئمة والمؤذنون يحملون أمانة رسالة سامية ولا يجوز إجبارهم على البصمة

د. محمد الحويلة

أكد النائب د. محمد الحويلة أن الأئمة والمؤذنين ليسوا مجرد موظفين بل هم في المقام الأول يحملون أمانة رسالة سامية في أعناقهم ولا يجوز إجبارهم على نظام البصمة.

وقال د. الحويلة: هناك فرق بين تطبيق نصوص القانون وروح القانون، فالقوانين شرعت للتنظيم وخدمة المجتمع لذا فإن التمسك الحرفي بتطبيق بعض القرارات قد يؤدي إلى عواقب سلبية ولعل اللجوء إلى تطبيق البصمة على الأئمة والمؤذنين خير مثال على ذلك، فهم غير مرتبطين بمواعيد دوام محددة بل يرتبط عملهم بأداء الصلوات الخمس على مدار اليوم.

وأضاف أن الأئمة والمؤذنين أهل ثقة ولا يجوز تكبيلهم بالبصمة التي لا يتوافق مفهومها مع طبيعة عملهم ويعوق أداءهم لرسالتهم السامية، وهم قدوة المجتمع مؤتمنون على أوقات العبادة، وبصمتهم في رفع الأذان وإقامة الصلاة، بالإضافة إلى وجود نظام معمول به عبر التوقيع بالحضور والانصراف في دفتر مخصص لذلك.